



الدورة الثانية والسبعون
البند ٩٩ (ط) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/72/409)]

٤٥/٧٢ - المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٤٥/٥١ بء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٣٨/٥٢ و ٥٤/٥٤ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٧٧/٥٣ فاء المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٤/٥٤ و ٥٤/٥٤ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٣٣/٥٥ طاء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ و ٢٤/٥٦ زاي المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٧٣/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ٤٩/٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٨٥/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٥٨/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٦٩/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٣٥/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٦٥/٦٣ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٤٤/٦٤ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٥٨/٦٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٥٥/٦٧ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٣٥/٦٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، و ٤٥/٧٠ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٥١/٧١ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦،

وإذ تشير أيضا إلى الأحكام المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، وهي أول دورة استثنائية مكرسة لنزع السلاح^(١)،

(١) القرار د-٢/١٠.



وإذ تشير كذلك إلى اعتماد هيئة نزع السلاح في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٩ نصا معنوناً ”إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يجري التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية“،^(٢)

وقد عقدت العزم على مواصلة السعي إلى الإزالة التامة للأسلحة النووية،

وقد عقدت العزم أيضا على مواصلة الإسهام في منع انتشار الأسلحة النووية بجميع جوانبه وفي عملية نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة فعالة، وبخاصة في ميدان الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، من أجل تعزيز السلام والأمن الدوليين، وفقا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ ترحب باعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية في ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧^(٣) وبتأكيداتها من جديد على الاقتناع بأن إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية المعترف بها دوليا على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية بين دول المنطقة المعنية أمر يعزز السلم والأمن على الصعيدين العالمي والإقليمي، ويوطد نظام عدم الانتشار النووي، ويسهم في بلوغ هدف نزع السلاح النووي،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠^(٤) التي أعيد فيها تأكيد الاقتناع بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية يسهم في تحقيق أهداف نزع السلاح النووي،

وإذ تؤكد أهمية معاهدات تلاتيلولكو^(٥) وواروتونغا^(٦) وبانكوك^(٧) وبليندانا^(٨) المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية ومعاهدة أنتاركتيكا^(٩) لتحقيق غايات منها إخلاء العالم تماما من الأسلحة النووية،

وإذ ترحب بدعوة إندونيسيا إلى عقد المؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا في ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٥،

وإذ تلاحظ أن عدد الدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها يبلغ في الوقت الراهن ١١٥ دولة،

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٤٢ (A/54/42)، المرفق الأول.

(٣) A/CONF.229/2017/8.

(٤) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأول إلى الثالث (NPT/CONF.2010/50 (Vol. I)، NPT/CONF.2010/50 (Vol. II)، NPT/CONF.2010/50 (Vol. III)).

(٥) United Nations, Treaty Series, vol. 634, No. 9068.

(٦) حوكية الأمم المتحدة لنزع السلاح، المجلد ١٠: ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.86.IX.7)، التذييل السابع.

(٧) United Nations, Treaty Series, vol. 1981, No. 33873.

(٨) A/50/426، المرفق.

(٩) United Nations, Treaty Series, vol. 402, No. 5778.

وإذ تشدد على قيمة تعزيز التعاون بين الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية بآليات منها عقد الاجتماعات المشتركة للدول الأطراف في تلك المعاهدات والدول الموقعة عليها والدول التي لها مركز مراقب فيها،

وإذ تعيد تأكيد مبادئ وقواعد القانون الدولي المنطبقة فيما يتعلق بحرية أعالي البحار وبحقوق المرور في المجال البحري، بما فيها المبادئ والقواعد الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار^(١٠)،

١ - **تعيد تأكيد اقتناعها** بالدور المهم للمناطق الخالية من الأسلحة النووية في تعزيز نظام منع انتشار الأسلحة النووية والتوسع في المناطق الخالية من الأسلحة النووية في العالم، وتدعو إلى إحراز تقدم أكبر نحو تحقيق الإزالة التامة لجميع الأسلحة النووية؛

٢ - **ترحب** باستمرار إسهام معاهدة أنتاركتيكا^(٩) ومعاهدات ثلاثيلوكو^(٥) وراروتونغا^(٦) وبانكوك^(٧) وبليندابا^(٨) في إخلاء نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة المشمولة بتلك المعاهدات من الأسلحة النووية؛

٣ - **تلاحظ** مع الارتياح أن جميع المناطق الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة أصبحت الآن نافذة؛

٤ - **تهيب** بجميع الدول المهتمة بالأمر أن تواصل العمل معا من أجل تيسير قيام جميع الدول المعنية التي لم تنضم بعد إلى بروتوكولات معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية بالانضمام إلى هذه البروتوكولات، وترحب في هذا الصدد بتصديق الاتحاد الروسي والصين وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على البروتوكول الملحق بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى وبالخطوات التي اتخذتها الولايات المتحدة الأمريكية من أجل التصديق على البروتوكولات الملحقه بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى ومعاهدة بليندابا ومعاهدة راروتونغا، وتشجع على إحراز تقدم صوب إتمام المشاورات الجارية بين الدول الحائزة للأسلحة النووية وأطراف معاهدة بانكوك بشأن البروتوكول الملحق بتلك المعاهدة؛

٥ - **تهيب** بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تسحب أي تحفظات أو إعلانات تفسيرية تتنافى مع هدف معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية ومقصدها؛

٦ - **ترحب** بالخطوات المتخذة لإبرام معاهدات أخرى لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يجري التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية، وتهيب بجميع الدول أن تنظر في جميع المقترحات ذات الصلة، بما فيها المقترحات الواردة في قرارات الجمعية العامة المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط؛

٧ - **تهنيئ** الدول الأطراف في معاهدات ثلاثيلوكو وراروتونغا وبانكوك وبليندابا وآسيا الوسطى والدول الموقعة عليها ومنغوليا على ما تبذله من جهود لبلوغ الأهداف المشتركة المتوخاة في تلك المعاهدات ولدعم مركز منطقة نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة بوصفها مناطق خالية من الأسلحة النووية، وتهيب بها بحث سبل ووسائل أخرى للتعاون فيما بينها وفيما بين وكالاتها المنشأة بموجب تلك المعاهدات والعمل بها؛

(١٠) المرجع نفسه، المجلد ١٨٣٣، الرقم ٣١٣٦٣.

- ٨ - تشجع على بذل الجهود من أجل تعزيز التنسيق بين المناطق الخالية من الأسلحة النووية؛
- ٩ - تشجع السلطات المختصة لمعاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على تقديم المساعدة إلى الدول الأطراف في تلك المعاهدات والدول الموقعة عليها تيسيراً لتحقيق الأهداف المتوخاة منها؛
- ١٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والسبعين البند الفرعي المعنون "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".

الجلسة العامة ٦٢

٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧